

Distr.: General
18 November 2011
Arabic
Original: English

المجلس التنفيذي لبرنامج الأمم
المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم
المتحدة للسكان ومكتب الأمم
المتحدة لخدمات المشاريع



الدورة العادية الأولى لعام ٢٠١٢
١-٣ شباط/فبراير ٢٠١٢، نيويورك
البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت
مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع

تنقيح النظام المالي والقواعد المالية لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع

موجز

وافقت الجمعية العامة، عن طريق قرارها ٦٠/٢٨٣ المؤرخ تموز/يوليه ٢٠٠٦، على اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام لتحل محل المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وسيعتمد مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في عام ٢٠١٢. وفي إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، سيتنقل المكتب من اتباع نهج محاسبة خضع للتعديل إلى نهج محاسبة على أساس الاستحقاق الكامل، مما سيؤدي إلى تعزيز الشفافية والمساءلة.

وفي كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، في القرار ٤/٢٠٠٩، وافق المجلس التنفيذي على مراجعة شاملة للنظام المالي والقواعد المالية للمكتب من أجل الاستفادة من أسلوب التمويل الذاتي للأعمال الذي يتبعه المكتب وللاستعداد لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وخلال عام ٢٠٠٩ عمل المكتب على تزامن موعد تنفيذه للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام مع تنفيذ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان لهذه المعايير في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

ومنذ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، استمر المكتب في نضجه كمنظمة، وأصبح من الضروري إدخال تغييرات طفيفة على نظامه المالي وقواعده المالية لتلبية احتياجات عمله



الحالية. وعلاوة على ذلك، لا يلزم سوى تنقيحات محدودة للنظام المالي والقواعد المالية ذات صلة بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وبناء على ذلك، يقترح المكتب بدء نفاذ النظام المالي والقواعد المالية الواردين في هذه الوثيقة اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

وقد قدم المكتب هذه الوثيقة والمرفقين الداعمين لها (الذين يتضمنان التغييرات المدخلة على النظام المالي والقواعد المالية) إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لاستعراضها. ويرد تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في الوثيقة

.DP/OPS/2012/2

المحتويات

الصفحة

٤	أولا - مقدمة
٤	ثانيا - الغرض من التنقيح
٦	ثالثا - نظرة عامة على التنقيحات المقترحة
٧	رابعا - تنفيذ النظام المالي والقواعد المالية المنقحين

أولا - مقدمة

- ١ - تبين هذه الوثيقة الأساس المنطقي لتنقيح النظام المالي والقواعد المالية لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع.
- ٢ - ويلتمس المدير التنفيذي موافقة المجلس التنفيذي على التنقيحات المقترحة للنظام المالي وفقا للبند ٢-٢٠٢ من النظام المالي الحالي.
- ٣ - ويطلب المدير التنفيذي كذلك من المجلس التنفيذي أن يحيط علما بالقواعد المالية المعدلة المقدمة وفقا للبند ٣-٢٠٢ من النظام المالي الحالي.
- ٤ - وقد قدم المكتب هذه الوثيقة ومرفقيها إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية لاستعراضها. وبمجرد وضع تقرير اللجنة الاستشارية في صيغته النهائية، إذا لزم تغيّرات، سيحيل المكتب هذه التغييرات المقترحة إلى المجلس التنفيذي عن طريق تصويب. وبالإضافة إلى ذلك، استعرض أيضا مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة واللجنة الاستشارية للشؤون الاستراتيجية ومراجعة الحسابات وفريق المراجعة الداخلية للحسابات والتحقيقات التابعين للمكتب النظام المالي والقواعد المالية المنقحين وأدرجت تعليقاتهم، حسب الاقتضاء.

ثانيا - الغرض من التنقيح

- ٥ - يكفل النظام المالي والقواعد المالية تنظيم الإدارة المالية بشكل عام لمكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع ويطبّقان على جميع الموارد التي يستخدمها المكتب ويديرها. ولتحسين اعتماد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٨٣/٦٠، أدرج المكتب أغلبية التغييرات المرتبطة بهذه المعايير في تنقيحه الصادر في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩ (القرار ٤/٢٠٠٩) للنظام المالي والقواعد المالية. وخلال عام ٢٠٠٩، اتخذ بشكل مشترك مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان قرار إرجاء تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام إلى كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. وبناء على ذلك، وافق المجلس التنفيذي في القرار ٧/٢٠١٠ على تعليق البنود ٢١-٠١ و ٢١-٠٦ و ٢١-٠٧ من النظام المالي وكذلك القواعد المالية ١٠٩-٠١ و ١٠٩-٠٢ و ١٠٩-٠٣ و ١٠٩-٠٥ و ١٢١-٠١ (ج) و ١٢١-٠١ (د) و ١٠١-٠١ (و) حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، واستئناف العمل بها تلقائيا في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢. وبالتالي يقترح المكتب إدخال تغييرات طفيفة على نظامه المالي وقواعده المالية لتحسين اتساقهما مع أحدث المعايير والمصطلحات المحاسبية اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.

٦ - ومنذ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩، استمر المكتب في نضجه كمنظمة وأصبح من الضروري إدخال تغييرات طفيفة على نظامه المالي وقواعده المالية لتلبية احتياجات عمله المتغيرة. وسينفذ المكتب أحدث نظام مالي وقواعد مالية على نطاق المكتب عن طريق إصدار تعليمات إدارية وأوامر وسياسات وإجراءات إدارية تقدم التوجيه وتطلب الامتثال.

٧ - ولتحقيق قدر أكبر من التنسيق مع صناديق الأمم المتحدة وبرامجها، اعتمد المكتب نصا مشتركا بشأن المراجعة والتحقيقات الداخلية ضمن نظامه المالي وقواعده المالية. وعلاوة على ذلك، في سياق التقييد بنهج الميزانية المتكامل الذي اعتمده المجلس التنفيذي في قراره ٣٢/٢٠١٠، قام المكتب بتحديث نظامه المالي وقواعده المالية لتجسيد إعادة تسمية "الميزانية الإدارية لفترة السنتين" بـ "الميزانية الإدارية". وفي المستقبل، يتوقع المكتب أن يواصل تنقيح نظامه المالي وقواعده المالية بهدف الوصول تدريجيا إلى نقطة التقاء مع الصيغة المنسقة من النظام المالي والقواعد المالية عندما يصبحان متاحين.

المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام - نظرة عامة

٨ - المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام معايير تقوم على المحاسبة على أساس الاستحقاق. ويقاس هذا النهج أداء وحالة كيان ما من خلال إقرار المعاملات في الفترة التي تتم فيها بصرف النظر عن التحويلات النقدية. وينص البند المقترح ٢٣-٠١ من النظام المالي على أن تسترشد المحاسبة في مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع بالمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. ومقاييس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام مقاييس مستقلة وتقوم على مبادئ يقوم مجلس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بتحديثها بانتظام. وسيجري ما بين الفينة والأخرى تنقيح السياسات والإجراءات المحاسبية للمكتب لضمان أن تواكب أي تغيير وتطبيق مهم لمبادئ ومقاييس المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

٩ - وجرى توضيح الإشارة إلى "فترات" معينة في النظام المالي والقواعد المالية بذكر "فترة الميزانية" و "الفترة المالية" و "فترة المشروع"، حسب السياق، ولكل فترة من هذه الفترات طول مميز. وحُذفت عبارتا "السنتان" و "فترة السنتين" اللتين كانتا تشيران إلى فترة الميزانية الإدارية وفترة البيانات المالية المراجعة. وحذف هاتين العبارتين يتيح مزيدا من المرونة في تحديد فترة الميزانية الخاصة بالميزانية الإدارية. ولن يدخل أي تغيير على فترة السنتين الحالية دون موافقة مسبقة من المجلس التنفيذي. وفيما يتعلق بفترة البيانات المالية المراجعة، تحدد المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام الفترة المالية في فترة تتألف من ١٢ شهراً. وبناء على ذلك، سيشير حاليا مصطلح "الفترة المالية" في النظام المالي والقواعد المالية إلى هذه الفترة المؤلفة من ١٢ شهراً. ويشير مصطلح "فترة المشروع" إلى مدة مشاريع التنفيذ التي

يُضطلع بها المكتب. كما استُعرض استخدام مصطلح "الفترة المشمولة بالتقرير" واستعيض عنه بـ "فترة الميزانية" أو "الفترة المالية" أو "فترة المشروع"، حسب الاقتضاء.

المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام - المصروفات

١٠ - لم يعد مفهوم النفقات والالتزامات في سياق المعايير المحاسبية للأمم المتحدة منطبقاً في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام واستعيض عنه بمصطلحات "المصروفات" و "الالتزام"، و "الالتزامات والصرفيات"، و "التكاليف" أو "استخدام الموارد" حسب سياق المصطلحات. وفي السابق كانت "المصروفات" تعادل "مجموع المدفوعات والالتزامات غير المصفاة"؛ غير أنه في المحاسبة على أساس الاستحقاق، يتم إقرار "المصروفات" عند استلام السلع أو الخدمات، بصرف النظر عن وقت التحويلات النقدية. ومع ذلك، لأغراض مراقبة الميزانية، سيستمر احتساب الالتزامات كاستخدام لموارد المكتب المالية حتى في حالة عدم استلام السلع أو الخدمات.

المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام - الممتلكات والمنشآت والمعدات

١١ - في إطار المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، يجب على المكتب أن يشرع في رسملة موجوداته وممتلكاته ومنشآته ومعداته وأصوله غير المادية. وقد أتاحت المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة استخدام مفهوم "الممتلكات غير المستهلكة" ومفاهيم أصول أخرى، بما في ذلك "الموجودات"، دون تعريف المصطلحات. ونتيجة لذلك، أُضيفت إلى النظام المالي والقواعد المالية تعاريف مصطلحات الموجودات والممتلكات والمنشآت والمعدات والأصول غير المادية وفق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، واستُعيض عن مصطلحات مناسبة من المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة بمصطلحات مطابقة لها من المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

جوانب تحريرية

١٢ - أُدخلت تغييرات تحريرية طفيفة على النظام المالي والقواعد المالية من أجل تعزيز اتساق المصطلحات ووضوحها. وأدخلت أيضاً تغييرات على الترقيم لتجسيد التعديلات.

ثالثاً - نظرة عامة على التنقيحات المقترحة

١٣ - ترد التعديلات المقترحة إدخالها على النظام المالي والقواعد المالية في المرفقين ١ و ٢ لهذه الوثيقة. ويبين المرفق ١ النظام المالي والقواعد المالية المنقحين. ويشمل المرفق ٢ جدولاً

يتضمن النظام المالي والقواعد المالية الأصليين؛ ويبين النظام المالي والقواعد المالية الجديدين بوضع خط تحت الإضافات وإبرازها وشطب ما حُذِف؛ ويبين سبب التغييرات.

رابعاً - تنفيذ النظام المالي والقواعد المالية المنقحين

١٤ - إذا وافق المجلس التنفيذي على النظام المالي المعدل المقترح، وأحاط علمًا كذلك بالقواعد المالية المعدلة، سيصدر المدير التنفيذي في وقت لاحق النظام المالي والقواعد المالية المنقحين المقترحين وفقاً للبند ٢-٠٢ من النظام المالي. ويقترح المدير التنفيذي بدء نفاذ النظام المالي والقواعد المالية الواردين في هذه الوثيقة اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢.